



Distr.: Limited
8 May 2018
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الثامنة والأربعون

بون، ٣٠ نيسان/أبريل - ١٠ أيار/مايو ٢٠١٨

البند ٢٠ من جدول الأعمال

الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية

الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

- ١- أحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) علماً بالوثيقة المتعلقة بالترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية^(١).
- ٢- وأحاطت هيئة التنفيذ علماً أيضاً مع التقدير بالإعمال التحضيرية التي اضطلعت بها الأمانة وحكومة بولندا لضمان نجاح مؤتمر الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، الذي سيعقد في كاتوفيتشي ببولندا، من ٣ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، والذي سيشمل الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (الذي يشار إليه فيما بعد باسم "المؤتمر").
- ٣- ودعت هيئة التنفيذ حكومة بولندا إلى أن تقدم بانتظام معلومات إضافية عن الأعمال التحضيرية للمؤتمر.
- ٤- وشددت هيئة التنفيذ على أهمية اتباع مبادئ الانفتاح والشفافية والشمول، والتفكير بالإجراءات المتبعة في صنع القرار لدى وضع الترتيبات اللازمة للمؤتمر.
- ٥- وكررت هيئة التنفيذ الإعراب عن تقديرها للتعاون الناجح بين الرئاسة الحالية والرئاسة المقبلة في التحضير للمؤتمر، ولا سيما قيادتهما المشتركة لحوار تالانوا^(٢).

(١) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2018/7.

(٢) يمكن الاطلاع على معلومات أوفى عن حوار تالانوا على الرابط التالي: <https://talanoadialogue.com>.



الرجاء إعادة الاستعمال



٦- وطلبت هيئة التنفيذ إلى الأمانة أن تحيط علماً بالآراء التي تبديها الأطراف بشأن العناصر التي يمكن إدراجها في جدول الأعمال المؤقتين للدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو. وأشارت هيئة التنفيذ إلى أنها أقرت جدول أعمال مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في الجزء الأول من دورتها الأولى^(٣).

٧- وأوصت هيئة التنفيذ بأن يبدأ الجزء الرفيع المستوى يوم الثلاثاء ١١ كانون الأول/ديسمبر، ودعت الرئيس المعين للدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو والجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى وضع اللمسات النهائية على ترتيبات عقد المؤتمر، بما في ذلك ترتيبات الجزء الرفيع المستوى، بالتشاور مع الأمانة والمكتب. وفي هذا الصدد، أقرت هيئة التنفيذ بطابع المفاوضات المتغير وبضرورة التحلي بالمرونة في تنظيم المؤتمر.

٨- ووافقت هيئة التنفيذ على مواصلة اتباع ممارسة عقد جلسات مشتركة بين الهيئات العليا خلال الجزء الرفيع المستوى، ودعت الأمانة إلى اتخاذ ما يلزم من ترتيبات لكي يبدلي الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود ببيانات وطنية وجيزة يوصى بالألا تتجاوز مدتها ثلاث دقائق ولكي يبدلي ممثلو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ببيانات وجيزة يوصى بالألا تتجاوز مدتها دقيقتين.

٩- وأحاطت هيئة التنفيذ علماً بضرورة كفاءة تنظيم الوقت بفعالية خلال المؤتمر، وطلبت إلى رؤساء الهيئات الفرعية أن يواصلوا، بدعم من الأمانة، تعزيز الجهود المبذولة في هذا المجال، مشيرة في الوقت ذاته إلى التحسينات التي طرأت خلال الدورات الماضية. وأشارت هيئة التنفيذ أيضاً إلى رغبة الأطراف في الاستفادة القصوى من الوقت المتاح للهيئات الفرعية الثلاث للنهوض بعملها من أجل تيسير الانتهاء في توقيت مناسب من العمل في المؤتمر، مع إتاحة الوقت الكافي لمؤتمر الأطراف ليُحيل نتائج برنامج عمل اتفاق باريس إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس لكي ينظر فيها ويعتمدها في دورته الأولى.

١٠- وشددت هيئة التنفيذ على أهمية اختتام المرحلة السياسية من حوار تالانوا والحوار الوزاري الثالث الرفيع المستوى المتعلق بالتمويل المناخي والحدث الرفيع المستوى بشأن تعزيز الإجراءات المتعلقة بالمناخ وتقييم حصيلة التنفيذ والطموح لفترة ما قبل عام ٢٠٢٠ خلال الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف.

١١- وأشارت هيئة التنفيذ إلى أنه، تماشياً مع مبدأ التناوب بين المجموعات الإقليمية، سيكون رئيس الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وسيكون رئيس الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى. ودعت هيئة التنفيذ الأطراف إلى التقدم بعروض لاستضافة الدورة الخامسة والعشرين والدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف.

١٢- وأوصت هيئة التنفيذ بالمواعيد التالية لفترات انعقاد الدورات في عام ٢٠٢٣ لينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين:

(أ) فترة الدورات الأولى: من الاثنين ٥ حزيران/يونيه إلى الخميس ١٥ حزيران/يونيه؛

(٣) انظر الوثيقة FCCC/PA/CMA/2016/3.

(ب) فترة الدورات الثانية: من الاثنين ٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر.

١٣- وأحاطت هيئة التنفيذ علماً بما أعربت عنه الأطراف خلال هذه الدورة من آراء بشأن مسألة تواتر دورات الهيئات العليا التي ستُعقد بعد عام ٢٠٢٠ ومكان انعقادها. ووافقت هيئة التنفيذ على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الخمسين (حزيران/يونيه ٢٠١٩) كي يتسنى للأطراف مراعاة نتائج برنامج عمل اتفاق باريس مراعاةً تامة. ودعت هيئة التنفيذ الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن هذه المسألة عبر البوابة الشبكية لتقديم الآراء^(٤) بحلول ١٥ آذار/مارس ٢٠١٩ لكي تنظر فيها الهيئة في دورتها الخمسين. ودون الإخلال بأي نتيجة من تلك النتائج، طلبت هيئة التنفيذ إلى الأمانة أن تعد تقريراً تولىفياً لآراء الأطراف وورقة معلومات تشمل ما يترتب عن مختلف المقترحات الواردة في الآراء المذكورة أعلاه من آثار في الميزانية وآثار أخرى، وأن تتيحها قبل المناقشة التي ستجريها الهيئة في دورتها الخمسين.

١٤- وأشارت هيئة التنفيذ إلى ما خلصت إليه من استنتاجات في دورتيها الرابعة والثلاثين والسادسة والأربعين^(٥) بشأن المشاركة الفعالة للجهات المعنية من غير الأطراف، وطلبت إلى الأمانة أن تواصل تقديم تقارير كل سنتين عن هذا الموضوع، مع مراعاة جميع الاستنتاجات ذات الصلة التي خلصت إليها الهيئة. وأحاطت هيئة التنفيذ علماً بالمعلومات المحدثة التي قدمتها الأمانة خلال الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ استناداً إلى استنتاجات الهيئة وإلى آراء الأطراف والجهات المعنية من غير الأطراف بشأن هذا الموضوع^(٦).

١٥- وأكدت هيئة التنفيذ مجدداً على أهمية تحسين مشاركة الجهات المعنية من غير الأطراف في العملية الحكومية الدولية، وأحاطت علماً بما أعربت عنه الأطراف من آراء متنوعة بشأن مشاركة تلك الجهات. وفي هذا الصدد، دعت هيئة التنفيذ الأطراف والجهات المعنية من غير الأطراف إلى أن تواصل، خلال الدورة الخمسين لهيئة التنفيذ، تحديد الفرص السانحة والممارسات المحسنة الكفيلة بتعزيز انفتاح وشفافية وشمول وتوازن المشاركة الفعالة للجهات المعنية من غير الأطراف، بطريقة تعزز تنفيذ الاتفاقية.

١٦- وفي هذا الصدد، أقرت هيئة التنفيذ بالبوابة الإلكترونية الجديدة لتقديم الآراء، التي استحدثتها الأمانة، والتي تمكن المنظمات المشاركة بصفة مراقب من تقديم آرائها عبر شبكة الإنترنت، كما أقرت بنجاح الحوار المفتوح الأول الذي عقده رئاسة الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف. وشجعت هيئة التنفيذ الرئاسات المقبلة على أن تواصل، بدعم من الأمانة، تنظيم وتيسير حوار مفتوح بين الأطراف والمنظمات المشاركة بصفة مراقب، وأن تنفذ في الوقت ذاته الاستنتاجات التي خلصت إليها الهيئة في دورتها السادسة والأربعين.

١٧- وأحاطت هيئة التنفيذ علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة المقرر أن تضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرتين ١٣ و ١٤ أعلاه. وطلبت هيئة التنفيذ إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهنأ بتوافر الموارد المالية.

(٤) https://unfccc.int/submissions_and_statements

(٥) FCCC/SBI/2017/7، الفقرة ١١٩.

(٦) يمكن الاطلاع على تلك الآراء على الرابط التالي: https://unfccc.int/submissions_and_statements